قرار إداري رقم (164) لسنة 2023

بإلغاء

القرار الإداري رقم (194) لسنة 2010 باستيفاء بدل مالي على طلبات المعاينة والكشف الموقعي على المباني لأغراض الصيانة

مدير عام بلدية دبي

بعد الاطلاع على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً بموجب أمر تأسيس مجلس بلدية دبي لسنة 1961، وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بشأن النظام المالي لحكومة دبي، ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى القرار الإداري رقم (194) لسنة 2010 باستيفاء بدل مالي على طلبات المعاينة والكشف الموقعي على المباني لأغراض الصيانة،

وبناءً على التنسيق الذي تم مع دائرة المالية،

قررنا ما يلي:

إلغاء القرار الإداري

المادة (1)

يُلغى بموجب هذا القرار، القرار الإداري رقم (194) لسنة 2010 المُشار إليه.

السريان والنشر

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

داوود عبدالرحمن الهاجري

المدير العام

صدر في دبي بتاريخ 14 يونيو 2023م

الموافـــــــق 25 ذو القعدة 1444هـ